[304] 2 - أخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى عمر فقال: أكلتنا الضبع. قال مسعر: يعني السنة قال: فسأله عمر ممن أنت ؟ فما زال ينسبه حتى عرفه فإذا هو موسى فقال عمر: لو أن لامرئ واديا أو واديين لابتغى إليهما ثالثا. فقال ابن عباس: ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب. فقال عمر لابن عباس: ممن سمعت هذا ؟ قال: من أبي. قال: فإذا كان بالغداة فاغد علي قال: فرجع إلى. أم الفضل فذكر ذلك لها فقالت: ومالك وللكلام عند عمر ؟ وخشي ابن عباس أن يكون أبي نسي فقالت أمه: إن أبيا عسى أن لا يكون نسي - فغدا إلى عمر ومعه الدرة فانطلقنا إلى أبي فخرج أبي عليهما وقد توضأ فقال: إنه أصابني مذي فغسلت ذكري أو فرجي - مسعر شك - فقال عمر: أو يجزئ ذلك ؟ قال: نعم. قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: نعم. قال: وسأله عما قال ابن عباس فصدقه. وفي المسند عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى عمر يسأله فجعل ينظر إلى رأسه مرة وإلى رجليه أخرى هل يرى عليه من البؤس شيئا ثم قال له عمر: كم مالك ؟ قال: أربعون من الإبل. قال ابن عباس: فقلت: صدق الله ورسوله: لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى الثالث ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب. فقال عمر: ما هذا ؟ فقلت: هكذا أقرأنيها أبي. قال: فمر بنا إليه قال: فجاء إلى أبي فقال: ما يقول هذا ؟ قال أبي: هكذا أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أفأثبتها ؟ فأثبتها. وفي المحكي عن أحمد: قال " عمر ": إذا أثبتها في المصحف ؟ قال: نعم. وأخرج ابن الضريس عن ابن عباس قال: قلت: يا أمير المؤمنين إن أبيا يزعم إنك تركت من آيات الله آية لم تكتبها قال: والله لأسألن أبيا فإن أنكر لتكذبن فلما صلى صلاة الغداة غدا على أبي. فأذن له وطرح له وسادة وقال: يزعم هذا أنك تزعم أني تركت آية من كتاب الله لم أكتبها فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لو أن لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب فقال عمر: أفأكتبها ؟ قال: لا أنهاك. قال: فكأن أبيا شك أقول من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قرآن منزل ؟. راجع مسند أحمد 5 ص 117، كنز العمال 1 ص 279 نقلا عن أحمد، وسعيد بن

---